زواج النبي ﷺ من الجونية
(ابنة الجَون الكِندية)
دراسة حديثية موضوعية

إعداد الدكتور ة

أمـــيرة علي الصـــــاعدي

أستاذ مشارك، التخصص: الكتاب والسنة،

قسم تعليم اللغة

معهد تعليم اللغة العربية، جامعة أم القرى

المملكة العربية السعودية

زواج النبي ﷺ من الجونية (ابنة الجَون الكِندية) دراسة حديثية موضوعية

أميرة علي الصاعدي

قسم تعليم اللغة، تخصص الكتاب والسنة، معهد تعليم اللغة العربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

البريد الالكتروني: aasadi@uqu.edu.sa

الملخص:

هدفت الدراسة إلى بيان صحة خبر زواج النبي ﷺ من الجونية. وتوضيح سبب استعاذة ابنة الجون من النبي ﷺ. واستنباط المسائل والفوائد الحديثية من خبر زواج النبي ﷺ من الجونية. واتبعت في البحث المنهج التالي: المنهج الاستقرائي: من خلال جمع روايات وطرق القصة وبيان حكمها. والمنهج الاستنباطي: من خلال استنباط المسائل والفوائد من كتب شرح الأحاديث. والمنهج التحليلي: من خلال تحليل الروايات والرد على الإشكالات الموجه لها. ومن خلال قصة زواج النبي ﷺ من الجونية وصل البحث إلى عدة **نتائج أهمها:** أن قصة زواج النبي ﷺ من الجونية صحيحة. سبب استعاذة الجونية من الرسول ﷺ إما لكونها لم تعرفه، أو لكبر فيها، ولم يؤاخذها الرسول ﷺ بقولها لقرب عهدها بجاهلية. لم يثبت أن سبب استعاذة الجونية ما غرها به بعض أزواجه ﷺ، حيث أوهموها أن النبي ﷺ يحب هذه الكلمة، فقالتها رغبة في التقرب إليه، والروايات في ذلك ضعيفة وباطلة ولا أساس لها. القول بأن رسول الله ﷺ عقد على ابنة الجون **أولى وأرجح**، ويدل عليه ترجمة البخاري للحديث:(باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق)، فقد نص البخاري على لفظ (الطلاق) و (امرأته) مما يدل على العقد عليها وليس مجرد الخطبة. الحديث أصل في الكنايات عن الطلاق؛ لأن النبي ﷺ قال لابنة الجون حين طلقها: "الحقي بأهلكِ". فرض النبي ﷺ متعة للجونية تطيباً لخاطرها، وهذا من عناية النبي ﷺ بالمرأة وإكرامه لها. عرض النعمان ابنته على رسول الله ﷺ

رغبة في القرب منه، وليحظى بشرف النسب، وهذا كان من عادة العرب. من عقد عليها رســـول الله ﷺ ولم يدخل بها لا تثبت لها حرمة أمهات المؤمنين. أثبت الحديث للمرأة حقوقاً مالية مثل: الصداق ومتعة الطلاق.

الكلمات المفتاحية: ابنة الجون، الطلاق، الكناية، المتعة، أمهات المؤمنين.

The Prophet's Marriage to Al-Jounieh: An Objective Modern Study

Amerah Ali Alsaedi

Department of Language Education, Institute of Arabic Language Teaching, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, Kingdom of Saudi Arabia.

Email: aasadi@uqu.edu.sa

ABSTRCT:

The study aimed to investigate the validity of the Prophet's marriage to Al-Jounieh and to clarify the reason for the daughter of Al-Jun' reaction towards the Prophet ﷺ. The study also elicits the modern issues and benefits from the news of the Prophet's marriage to Jounieh. The research made use of the inductive approach via collecting narrations and methods of the story; the deductive approach was used for deducing issues and benefits from books explaining hadiths. The analytical approach was also used in analyzing the narrations and responding to the problems directed to them. Through the story of the Prophet's marriage to Al-Jounieh, the research reached several results; the most important of which was that the story of the Prophet's marriage to Al-Jounieh is correct. The reason for Al-Jounieh reaction towards the Prophet ﷺ was either because she did not know him, or because he was arrogant in her, and the Prophet ﷺ did not blame her for saying that she was close to her era of ignorance. It has not been proven that the reason for such reactions was what some of his wives, ﷺ, deceived her about, as they deluded her that the Prophet ﷺ loved this word, so she said it with a desire to get closer to him as the narrations about that were weak and invalid and have no basis. The Prophet ﷺ made a contract with the daughter of al-Joun which is more appropriate and more likely, and this is evidenced by al-Bukhari's translation of the hadith: "The chapter on who is divorced and does a man confront

his wife with divorce." Al-Bukhari stipulated the words (divorce) and (his wife), which indicates the contract on her and not just the engagement. The hadith is an origin in metaphors for divorce because the Prophet ﷺ said to the daughter of al-Jun when he divorced her: "Go to your family". The Prophet ﷺ imposed pleasure for the jounieh in order to pacify her, and this is from the Prophet's care and respect for women. Al-Numan presented his daughter to The Prophet ﷺ in order to be close to him, and to have the honor of lineage, and this was the custom of the Arabs. The hadith proves that women have financial rights, such as the dowry and the expenses of divorce.

Keywords: Daughter of Al-Jun, Divorce, Metonymy, Pleasure, Mothers of the Believers.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا إله إلا الله إلهُ الأولين والآخرين، وقيوّم السماوات والأرضيين، ومالك يوم الدين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وسيد الأولين والأخرين، وإمام الحق وقدوة العالمين. وبعد: فإن محبة رسول الله ﷺ من أعظم الفرائض، ومن المهمات الواجبات، ومحبته ﷺ توجب تعظيمه وتوقيره، ونصرته والذب عنه، ونشر سنته والاحتساب على من تطاول عليه.

ومن صفاته ﷺ "لا يختار من المطاعم إلا أطيبها وهو الحلال الهنيء المريء الذي يغذي البدن والروح أحسن تغذية مع سلامة العبد من تبعته. وكذلك لا يختار من المناكح إلا أطيبها وأزكاها ومن الرائحة إلا أطيبها وأزكاها ومن الأصحاب والعشراء إلا الطيبين منهم، فروحه طيب وبدنه طيب وخلقه طيب وعمله طيب وكلامه طيب ومطعمه طيب ومشربه طيب وملبسه طيب ومنكحه طيب ومدخله طيب ومخرجه طيب ومنقلبه طيب ومثواه كله طيب"[1].

ومن تأمل هدي النبي ﷺ في زواجه، يجد سيرة عطرة وهدي مبارك، وقدوة حسنة، وقال ﷺ أكثر هذه الأمة نساء، فعن سعيد بن جبير قال لي ابن عباس: تزوجت؟ قلت: لا. قال: فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء[2]"

وكانت سيرته ﷺ مع أزواجه حسن المعاشرة، وحسن الخلق، ولم يتزوج ﷺ شهوة واستمتاعاً كما يردده أعداءه، ولم يتزوج إلا ثيبات وأرامل، عدا عائشة رضي الله عنها فهي بكر، وكان لزواجه ﷺ حكم تعليمية، وتشريعية، واجتماعية، وسياسية.

---

[1] مقدمة زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم 66/1.

[2] رواه البخاري، الصحيح، كتاب النكاح، باب كثرة النساء(3/7ح5069).

ومن القصص التي نال فيها الأعداء من رسول الله ﷺ، قصة زواجه من الجونية أو ابنة الجون، حيث أُتهم فيها ﷺ بأنه رجل جنسي، وأنه كان مزواجًا يأخذ النساء كرهًا، واستدلوا بقوله "هبي نفسك لي"، بأنه دخل على الجونية وخلا بها من غير زواج، كما نالوا من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن واتهموهن بالتحريض والتسبب في طلاق بعض الزوجات، ودفاعاً عن النبي ﷺ ولأجل الرد على هذه الشبهات والإساءة لشخص النبي ﷺ، وانتصاراً لأمهات المؤمنين رضي الله عنهن، جاء هذا البحث، وعنوانه:" **زواج النبي ﷺ من الجونية دراسة حديثية موضوعية**".

مشكلة البحث: تعالج هذه الدراسة صحة قصة زواج النبي ﷺ من الجونية، وما يتعلق بها من شبهات ومسائل حديثية، ويمكن تلخيص المشكلة بالأسئلة التالية:

1- ما صحة خبر زواج النبي ﷺ من الجونية؟
2- ما سبب استعاذة ابنة الجون من النبي ﷺ ؟
3- ما الفوائد المستنبطة من قصة زواج النبي ﷺ من الجونية؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى ما يلي:

1- بيان صحة خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.
2- توضيح سبب استعاذة ابنة الجون من النبي ﷺ.
3- استنباط المسائل والفوائد الحديثية من خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.

أهمية البحث: تتلخص أهمية البحث فيما يلي:

1- خدمة السنة النبوية ورد الشبهات المثارة حول شخص النبي ﷺ.
2- تحرير القول في اسم ابنة الجون وسبب استعاذتها من رسول ﷺ.
3- استخلاص المنهج النبوي في علاج المشكلات الزوجية وآلية التعامل معها.

4- إبراز فقه الحديث في مسألة الطلاق بالكناية ومتعة المطلقة.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث لم أجد دراسة حديثية موضوعية لقصة زواج النبي ﷺ من الجونية، وما يتعلق بها من مسائل وفوائد، إلا بعض الدراسات التي لها علاقة بالقصة من ناحية دراسة طرقها، أو التطرق لها ضمن البحث، ومن ذلك:

1- دراسة حديث:(الحقي بأهلك) أحمد الزومان، وهي مقالة نشرت على شبكة الألوكة، بتاريخ 144/2/15هـ، لدراسة طرق وروايات الحديث، بدون التطرق للشبهات حول الحديث، ولا المسائل والفوائد الحديثية.

2- مصاهرة قبيلة كندة للنبي ﷺ أسماء بنت النعمان اختياراً، د. علي صالح المحمداوي، مجلة كلية التربية الأساسية- جامعة بابل، 2012م، والبحث استعرض روايات القصة وضعّفها ولم يتبع المنهج العلمي النقدي، وفيه تناقض في التعامل مع الروايات، وفيه طعن في الصحابة والتابعين، ولمز وهمز لعائشة رضي الله عنها ووالدها أبو بكر الصديق ﷺ وحفصة رضي الله عنها ووالدها عمر بن الخطاب ﷺ .

3- متعة المطلقة: دراسة حديثية موضوعية، د نجلاء المبارك، بحث محكم بمجلة وزارة العدل مج 13ع52، 2011، تطرقت الباحثة لرواية زواج الرسول ﷺ من ابنة الجون، من ضمن روايات متعة الطلاق، ودرستها حديثياً، بدون التعرض إلى الشبه والإشكالات الموجه للرواية.

4- الطلاق في أسرة محمد ﷺ دراسة نقدية تحليلية، د. غصون عبد صالح، جامعة ديالي، كلية التربية للعلوم الإنسانية، العراق، وتطرق البحث إلى قصة طلاق أسماء بنت الجون الكندية باختصار مستنداً على رواية ابن سعد، مع الإشارة لباقي الروايات بدون استيعاب، ورد على دعوى مؤامرة زوجات النبي ﷺ والدفاع عنهن.

خطة البحث: وتضـــمنت مقدمة، وثلاثة مباحث، ومنهج البحث، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهداف البحث، وأهمية الموضوع ومشكلته، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: روايات خبر زواج النبي ﷺ من الجونية، وبه مطلبان:

المطلب الأول: الروايات الواردة في خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.

المطلب الثاني: شرح غريب الحديث.

المبحث الثاني: ترجمة ابنة الجون وسبب استعاذتها، وبه مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة ابنة الجون.

المطلب الثاني: سبب استعاذة ابنة الجون من رسول الله ﷺ.

المبحث الثالث: المســـائل والفوائد المســـتنبطة من خبر زواج النبي ﷺ من الجونية، وفيه ست مسائل:

المسألة الأولى: هل عقد رسول الله ﷺ على ابنة الجون؟ أم خطبها فقط؟

المسألة الثانية: هل خدع نساء النبي ﷺ ابنة الجون؟

المسألة الثالثة: الطلاق بالكناية.

المسألة الرابعة: متعة الطلاق.

المسألة الخامسة: عرض الرجل ابنته على رسول الله ﷺ.

المسألة السادسة: هل من طلقها ﷺ ولم يدخل بها تعد من أمهات المؤمنين؟ وتثبت لها الحرمة كسائر زوجاته ﷺ؟

منهج البحث:

واتبعت في البحث المنهج التالي:

المنهج الاستقرائي: من خلال جمع روايات وطرق القصة وبيان حكمها.

المنهج الاستنباطي: من خلال استنباط المسائل والفوائد من كتب شرح الأحاديث.

المنهج التحليلي: من خلال تحليل الروايات والرد على الإشكالات الموجه لها.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

والله أسأل التوفيق والسداد، والهدى والرشاد، وأن يجعل هذا البحث نافعاً لي ورافعاً لدرجاتي، وذخراً لي يوم القيامة، وأن يحشرني مع نبيه ﷺ وزوجاته أمهات المؤمنين، وأصحابه الغر الميامين، والنبين والشهداء وحسن أولئك رفيقاً.

المبحث الأول: روايات خبر زواج النبي ﷺ من الجونية.

المطلب الأول: الروايات الواردة في خبر زواج النبي ﷺ من الجونية وتخريجها.

من خلال تتبع الروايات الواردة في قصة زواج النبي ﷺ من الجونية، وجدت أن القصة وردت من ثلاثة طرق، من رواية أبو أسيد الساعدي ﷺ، ورواية سهل بن سعد رضي الله عنه، ورواية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وجميعها أخرجها الإمام البخاري.

1- **رواية أبو أسيد الساعدي:**

روى الإمام البخاري[1] -رحمه الله- بسنده المتصل إلى **أَبِي أُسَيْدٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: **خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ: لَهُ الشَّوْطُ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اجْلِسُوا هَا هُنَا» وَدَخَلَ، وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ، فَأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ، وَمَعَهَا دَايَتُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «هَبِي نَفْسَكِ لِي» قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: «قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ» ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا».**

ورواه الإمام البخاري [2]- رحمه الله – معلقاً مجزومًا به فقال:

---

[1] الصحيح، البخاري، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق. 41/7ح5255).

[2] المرجع السابق ح5256. قال ابن حجر(360/9): هذا التعليق وصله أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي أحمد الفراء عن الحسين.

" وَقَالَ الحُسَيْنُ بْنُ الوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي أُسَيْدٍ، قَالاَ: **«تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَاحِيلَ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَكَأَنَّهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَّيْنِ»**.

التخريج:

رواية أبو أسيد رواها الأئمة: أحمد (ت241هـ) [1]، والطحاوي(ت321هـ) [2]، والطبراني (ت360هـ) [3]، جميعهم من طريق عبد الرحمن الغسيل، به، وبلفظ البخاري.

ولم يذكر أحمد قوله " فأهوى بيده يضع عليها لتسكن".

ورواها ابن سعد (ت230هـ) [4] من طريق الواقدي عن عمر بن الحكم عن أبي أسيد الساعدي، وفيها اختلافات وتفصيلات، وزيادات باطلة، وسيأتي الحديث عنها.

2- **رواية سهل بن سعد:**

روى الإمام **مسلم** [5] بسنده إلى أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، قال: **ذكر للنبي ﷺ امرأة من العرب، فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها، فأرسل إليها فقدمت، فنزلت في أجم بني ساعدة، فخرج**

---

[1] المسند (37/511ح22869). قال الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

[2] شرح مشكل الآثار للطحاوي (2/100ح 641).

[3] المعجم الكبير للطبراني (19/262).

[4] الطبقات الكبرى لابن سعد، (8/114) ط العلمية، في إسناده الواقدي ضعيف، متروك الحديث، انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (7/481).

[5] الصحيح، كتاب الأشربة، باب: إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكراً، (3/1591ح2007).

النبي ﷺ حتى جاءها، فدخل عليها فإذا امرأة منكسة رأسها، فلما كلمها النبي ﷺ قالت: أعوذ بالله منك، فقال: «قد أعذتك مني» فقالوا لها: أتدرين من هذا؟ قالت: لا، قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، قالت: كنت أنا أشقى من ذلك، فأقبل النبي ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه، ثم قال: «اسقنا يا سهل» فخرجت لهم بهذا القدح فأسقيتهم فيه، فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه قال: ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه له".

التخريج:

رواية سهل بن سعد الساعدي رواها البخاري [1]، وأبو عوانة[2]، والطبراني[3]، وأبو نعيم[4]، والبيهقي[5]، جميعهم من طريق أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ، بلفظه.

3- رواية عائشة رضي الله عنها:

روى الإمام البخاري [6]-رحمه الله- بسنده المتصل إلى الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، **أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ ابْنَةَ الجَوْنِ، لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ،**

---

(1) الصحيح، كتاب الأشربة، باب: الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته، (113/7ح5673).

(2) المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، (275/16).

(3) المعجم الكبير للطبراني (583/19).

(4) معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصفهاني (ح 6829).

(5) السنن الكبرى للنسائي، كتاب الطهارة، جماع أبواب الأواني ح 118.

(6) الصحيح، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه امرأته بالطلاق (9/ 268: 5254).

الحَقِي بِأَهْلِكِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ.

التخريج:

رواها النسائي [1]، وابن ماجه[2]، والدارقطني[3]، والبيهقي[4]، والحاكم[5]، وابن حبّان [6]، وابن الجارود[7]، جميعهم من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة بن الزبير عنها، بألفاظ متقاربة. وعند أبو نعيم قال الزهري:" الحقي بأهلك تطليقة"، وعند الطحاوي قال الأوزاعي:" نرى أن قول الرجل لأهله" الحقي بأهلك تطليقة".

---

[1] السنن الصغرى للنسائي، كتاب الطلاق، باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق (6/ 150: 3417).

[2] السنن، كتاب الطلاق، باب ما يقع به الطلاق من الكلام (1/ 661: 2050).

[3] السنن، كتاب الطلاق والخلع والإيواء وغيره (4/ 29).

[4] السنن الكبرى، كتاب النكاح، جماع أبواب ما خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم (7/ 342 ح 12572).

[5] المستدرك للحاكم، ذكر الكلابية أو الكندية، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، (4/35 ح 6911).

[6] الصحيح "الإحسان" لابن حبان، كتاب الطلاق، ذكر الخبر الدال على أن الكنايات في الطلاق إن أريد بها (10/ 83: 4266).

[7] المنتقى من السنن المسندة، لابن الجارود النيسابوري، (3/59ح738).

المطلب الثاني: شرح غريب الحديث.

انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ: لَهُ الشَّوْطُ:

الحائط: من حاطَه حَوْطاً وحِيطَةً وحِياطَةً: حَفِظَه، وصانَه، وتَعَهَّدَه، والحائطُ: الجِدارُ. والحائط: النخل المجتمع، وسُمّيَ الحائِطُ، لأنّه يَحُوط ما فيه[1]. قال العيني:" هُوَ الْبُسْتَان من النخيل إِذا كَانَ عَلَيْهِ جِدَار"[2].

وقال القسطلاني: (حائط) بستان عليه جدار (يقال له الشوط) بفتح الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة طاء مهملة"[3]. (يقال له: الشَّوْط): -بشين معجمة وطاء مهملة-: حائط بالمدينة[4]. وقال صاحب معجم معالم الحجاز [5] : "لا يعرف اليوم وقد أصبح المكان معمورًا".

وَمَعَهَا دَايَتُهَا حَاضِنَةٌ لَهَا: هي المربية لها والقائمة بأمرها كالحاضنة [6]. وقيل: الداية: هي الّتي تولد النِّساء، وقيل: هي المرضعة [7]. قال ابن حجر:" الداية بالتحتانية الظئر المرضع وهي معربة ولم أقف على تسمية هذه الحاضنة" [8].

---

[1] العين للخليل277/3- المحيط في اللغة للصاحب بن عباد 243/1، القاموس المحيط للفيروزآبادي 663/1.

[2] عمدة القاري للعينى، 231/20.

[3] إرشاد الساري لابن حجر (131/8).

[4] مصابيح الجامع للدماميني77/9.

[5] 105/5.

[6] مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول، 56/3.

[7] منحة الباري شرح صحيح البخاري لزكريا الأنصاري 446/8.

[8] فتح الباري لابن حجر 358/9.

هَبِي نَفْسَكِ لِي: أَمر للمؤنث من وهب يهب وَأَصله: أوهبي حذفت الْوَاو تبعا لفعله الْمُضَارع، واستغنيت عَن الْهمزَة فَصَارَت هِيَ على وزن علي"[1].

وَهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ؟:

(للسُّـــوقة) بضـــم المهملة أي: يقال للواحد من الرعية والجميع لأن الملك يسوقهم[2].

السوقة من الناس: الرعية ومن دون الملك، وكثير من الناس يظنون أن السوقة أهل الأسواق. والسوقة من الناس: من لم يكن ذا سلطان، الذكر والأنثى في ذلك سواء، والجمع السوق، وقيل أوساطهم"[3].

قال الأصبهاني: "يُقدِّر بعضُ الناسِ أن السُّوقة أَهل الأَسْواق، وإنما السُّوقَةُ مَنْ دون المَلِك. من قولهم: سَوَّقتُه أَمرِى: أي مَلَّكْتُه، وأَسَقْتُه إبلا كذلك"[4].

قال ابن المنير: هذا من بقية ما كان عندهم في الجاهلية، والسوقة عندهم من ليس بملك كائنًا من كان، فكأنها استبعدت أن تتزوج الملكة من ليس بملك، وقيل: إنها لم تعرفه[5].

فَأَهْوَى بِيَدِهِ: يقال: أهوى يده وبيده إلى الشيء: إذا مال إليه ومدها نحوه، ونحا نحوه ليأخذه[6].

---

(1) عمدة القاري للعيني 231/20.

(2) انظر: منحة الباري لزكريا الأنصاري 446/8- التوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي 3308/7

(3) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير 424/2، لسان العرب لابن منظور 170/10.

(4) المجموع المغيث للأصبهاني، (151/2).

(5) التوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي 3308/7.

(6) النهاية لابن الأثير 285/5، المجموع المغيث للأصبهاني 519/3.

اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ: (رازقيين) براء ثم زاي فقاف مكسورتين بالتثنية صفة موصوف محذوف للعلم به، والرازقية ثياب من كتان بيض طوال. الثوب الأبيض من الكتان[1]. والرّازِقِيُّ: الضَّعيف من كل شيء [2].

أَي: بثوبين رازقيين والرازقية ثِيَاب من كتَّان بيض طوال قَالَه أَبُو عُبَيْدَة، وَقيل؛ يكون فِي دَاخل بياضها زرقة، والرازقي الصفيق، وَمعنى: اكسها رازقيين: أعْطهَا ثَوْبَيْنِ من ذَلِك الْجِنْس، وَقَالَ ابْن التِّين مَتعهَا بذلك، إِمَّا وجوبا وَإِمَّا تفضلاً لقولها[3].

المبحث الثاني: ترجمة ابنة الجون وسبب استعاذتها

المطلب الأول: ترجمة ابنة الجون:

اختلف في المراد بابنة الجون على عدة أقوال، قَالَ ابن عبد البر: "الاختلاف فِي الكندية كثير جدًا" [4]، ومن الأقوال [5]:

1- أسماء بنت النعمان بن الجون بن شراحيل.
2- أسماء بنت النعمان بن الأسود بن الحارث بن شراحيل بن النعمان.
3- أميمة بنت النعمان بن الجون.
4- أمامة بنت النعمان.

---

[1] لسان العرب لابن منظور 116/10- تاج العروس للزبيدي337/25، الكوثر الجاري للكوراني 8/9.

[2] المجموع المغيث للأصبهاني757/1.

[3] عمدة القاري للعيني232/20.

[4] انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (1785/4-1778).

[5] انظر: الغوامض والمبهمات للأزدي (49/1)، البدر المنير لابن الملقن (451/7-457)، التلخيص الحبير لابن حجر (278/3).

5- أسماء بنت كعب الجونية.

وغالب هذه الأقوال تعود إلى قولين:

1- أميمة بنت النعمان بن شـراحيل، وتلقب بابنة الجون، وهذا ماورد في رواية أبي أسيد ﷺ عند البخاري، وفي رواية عائشة رضي الله عنها سميت بلقبها ابنة الجون [1]. وورد اسمها في رواية أبي نعيم عند البخاري بلفظ: "الجونية"، وفي رواية الحسين بن الوليد بلفظ: "أميمة بنت شراحيل". وسماها ابن قرقول": أُمَيْمَةُ بِنْتُ النُّعْمَان بْنِ شَـرَاحِيلٍ، المسـتعيذة"[2]. وجاء في رواية عائشـة رضـي الله عنها عند النسائي:" الكلابية" وكذا رواية ابن سعد، والصحيح: الكندية، قال ابن حجر:" وقوله الكلابية غلط وإنما هي الكندية فكأنما الكلمة تصحفت، نعم الكلابية قصة أخرى ذكرها بن سعد أيضًا بهذا السند إلى الزهري وقال اسمها فاطمة بنت الضحاك بن سفيان فاستعاذت منه فطلقها"[3]. وقال العيني [4]:" قوله: (أميمة بنت شراحيل) وهي أميمة بنت النعمان بن شراحيل المذكورة في الحديث السابق، ولكن هنا نسبها إلى جدها.".

2- أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الجون الكندية، قال ابن حجر:" وجزم هشام بن الكلبي بأنها أسماء بنت النعمان بن شراحيل بن الأسود بن الجون الكندية وكذا جزم بتسميتها أسماء محمد بن إسحاق ومحمد بن حبيب وغيرهما فلعل اسمها أسماء ولقبها أميمة". ومن طريق سعيد بن

---

[1] سيأتي تخريجها .

[2] مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول 383/1

[3] فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (268/9).

[4] عمدة القاري للعيني (232/20).

عبد الرحمن بن أبزى قال اســـم الجونية أســـماء بنت النعمان بن أبي الجون"[1].

ورجح ابن حجر أن الصـحيح اسـمها أميمة بنت النعمان بن شـراحيل كما في حديث أبي أسـيد وقال مرة أميمة بنت شـراحيل فنسـبت لجدها وقيل اسمها أسماء.

قال ابن الجوزي[2]: " وقد اختلفوا في اسم الجونية، ففي هذا الحديث أميمة بنت شـراحيل، وقيل: أسـماء بنت النعمان بن أبي الجون" وقال أيضـاً:" وهذه الجونية من جملة من تزوجهن رسـول الله ﷺ ولم يدخل بها، وكذلك الكلابية، واختلفوا في اسمها، فقيل: فاطمة بنت الضحاك، وقيل عمرة بنت يزيد، وقيل: العالية بنت ظبيان، وقيل سـبأ بنت سـفيان، ويقال: هذه الأسماء المسميات كلهن عقد عليهن."

ويرى الصـنعاني في سـبل السـلام [3] أن الاختلاف في اسـم ابنة الجون اختلافًا كثيرًا ونفع تعيينها قليل، فلا نشتغل بنقله. وقال في موضـع آخر:" ووقع مع ذلك اختلاف في اسـمها ونسـبها كثير، ولكنه لا يتعلق به حكم شرعي"[4].

---

[1] فتح الباري لابن حجر (9/358-359).

[2] كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (2/133-134).

[3] 2/261.

[4] سبل السلام للصنعاني2/224.

المطلب الثاني: سبب استعاذة ابنة الجون.

لماذا استعاذت المرأة الجونية من رسول الله ﷺ؟

جاء في البدر التمام [1]:" واختلفوا في سبب فراقه؛ فقال قتادة: لما دخل عليها دعاها، فقالت: تعال أنت. فطلقها. وقيل: كان بها وضح [2] كالعامرية[3]. قال: وزعم بعضهم أنها قالت: أعوذ بالله منك. فقال: "قد عذت بمعاذ، وقد أعاذك الله مني". وطلقها .

ذكر في سبب الاستعاذة عدة أقوال وهي:

1- إنها **لم تكن تَعرِفُ رسولَ الله ﷺ**، وَكَانَت بعد ذَلِك تسمي نَفسهَا بالشقية، بدليل رواية سهل بن سعد، وفيها: (فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لاَ. قَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكِ، قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَى مِنْ ذَلِكَ) [4].

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وقال غيره: يحتمل أنها لم تعرفه ﷺ، فخاطبته بذلك. وسياق القصة من مجموع طرقها يأبى هذا الاحتمال. نعم سيأتي في أواخر الأشربة من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد – فذكر الرواية الأخيرة، ثم قال: – فإن كانت القصة واحدة فلا يكون قوله في حديث الباب: (ألحقها بأهلها)، ولا قوله في حديث عائشة: (الحقي بأهلك) تطليقاً،

---

[1] 284/7.

[2] الوضح: بياض يعتري الإنسان، وهو داء تحذره العرب وتنفر منه، وهو داء البرص. (لسان العرب بن منظور 634/2- تاج العروس للزبيدي 215/7).

[3] عمرة بنت يزيد بن عبيد الكلابية، تزوجها رسول الله فبلغه أن بها برصاً فطلقها ولم يدخل بها. (أسد الغابة لابن الأثير 201/7).

[4] سبق تخريجه ص8 .

ويتعين أنها لم تعرفه. وإن كانت القصـــة متعددة – ولا مانع من ذلك – فلعل هذه المرأة هي الكلابية التي وقع فيها الاضطراب"[1].

ولعلها لم تعرفه ﷺ نظراً لقرب عهدها بالجاهلية، فلم تعرف قدره ومكانته، قال القسطلاني[2]:" (قالت) لسوء حظها وشقائها وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع (وهل تهب الملكة) بكسر اللام (نفسها للسوقة)؟"

2- أن سبب استعاذتها من النبي ﷺكان بتحريض من بعض زوجاته ﷺ حيث قلن لها: "إن أردت أن تحظي عنده فتعوذي بالله منه إذا دخل عليك". وسيأتي الرد على هذا القول.

3- أن ســبب اســتعاذتها **هو تكبرها**، حيث كانت جميلة وفي بيت من بيوت ملوك العرب، وكانت ترغب عن الزواج بمن ليس بِمَلِك، وهذا يؤيده ما جاء في رواية أبي أسـيد، وفيها: (فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: هَبِي نَفْسَـكِ لِي. قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةُ نَفْسَـــهَا لِلسُّـــوقَةِ. قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَـــعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ. فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ: قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ. ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا).

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: "(السُّوقة) قيل لهم ذلك؛ لأن الملك يسوقهم فيساقون إليه، ويصرفهم على مراده، وأما أهل السوق فالواحد منهم سوقي. قال ابن المنير: هذا من بقية ما كان فيها من الجاهلية، والســوقة عندهم من ليس بملك كائنا من كان، فكأنها اســتبعدت أن يتزوج الملكة من ليس بملك، وكان ﷺ قد خير أن يكون ملكا نبيا، فاختار أن يكون عبدا نبيا، تواضـــعا منه ﷺ لربه، ولم يؤاخذها النبي ﷺ بكلامها، معذرة لها لقرب عهدها بجاهليتها"[3] انتهى.

---

[1] فتح الباري لابن حجر (358/9).

[2] إرشاد الساري (131/8).

[3] فتح الباري لابن حجر (358/9).

أياً كان السبب في استعاذتها من النبي ﷺفإن كانت لم تعرفه أو كانت مغفلة وغرر بها، أو كان بها كبر، فلا تصلح أن تكون من أمهات المؤمنين، فبيت النبوة مقامه عال ولا يحظى بهذا الشرف إلا من كانت راغبة وراضية وعلى مستوى من الخلق والدين، وليس من خلق النبي ﷺ أن يبقي في عصمته من تتعوذ به وتأنف العيش معه.

قال ابن حجر: " ولم يؤاخذها النبي ﷺ بكلامها معذرةً لها لقرب عهدها بجاهليتها"[1].

والرسول ﷺ كان يتعامل في بيوت زوجاته بشكل إنساني، فلم يثبت في الأثر أنه تفاخر على إحدى زوجاته بكونه رسولاً نبياً، بل كانت حياته وتعاملاته معهن بشرية انسانية، يجب على الآخرين الاقتداء بها[2].

المبحث الثالث: مسائل الحديث:

المسألة الأولى: هل عقد رسول الله ﷺ على ابنة الجون؟ أم خطبها فقط؟

جاء في رواية عائشة رضي الله عنها من طريق الزهري:" لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا"، ولفظ (أدخلت) يفهم منه دخول الزوج على زوجته، إذ لا يدخل الرجل على غير محارمه، ولفظ (دنا منها) قرينة أخرى على أنها زوجته، لأن من عادته ﷺ إذا دخل على زوجاته دنا منهن ليقبل، وهذا الدنو والقرب لا يكون إلا للزوجة.

---

[1] فتح الباري لابن حجر (358/9).

[2] مقال: إنسانية السنة النبوية في الحياة الزوجية د. سوسن الشريف https://2u.pw/RFmNj

قال ابن القيم في زاد المعاد [1]:" حديث عائشة رضي الله عنها كالصريح في أنه ﷺ عقد عليها، فإنها قالت (لما أدخلت عليه) فهذا دخول الزوج بأهله، ويؤكده قولها (دنا منها)".

وروى الطحاوي بسنده إلى عائشة بلفظ:" تزوج رسول الله ﷺ الكلابية"، قال الزهري: وهي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان ففيما روينا قول رسول الله ﷺ للمستعيذة منه، لما كرهت مكانه وطلبت فراقه: " الحقي بأهلك " فكان ذلك مما قد وقع موقع الطلاق؛ لإرادته عليه السلام كان به الطلاق"[2].

وجاء عن قتادة:" تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية"[3]. وقال ابن عبد البر:" أجمعوا أن رسول الله ﷺ تزوجها"[4].

كل هذه الألفاظ تدل على أن رسول الله ﷺ عقد عليها وجاء للدخول عليها، فلما استعاذت منه طلقها.

وفي رواية أبي أسيد: أن النبي ﷺ هو الداخل عليها، وقال لها:" هبي نفسك لي"، وفي رواية سهيل الساعدي:" هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك"، وهذه عبارات غير صريحة في العقد عليها، بخلاف الروايات السابقة.

قال ابن القيم:" وأما حديث أبي أسيد، فغاية ما فيه قوله: (هبي لي نفسك) وهذا لا يدل على أنه لم يتقدم نكاحه لها، وجاز أن يكون هذا استدعاءً منه ﷺللدخول لا للعقد. وأما حديث سهل بن سعد، فهو أصرحها، في أنه لم يكن وجد عقد، فإن فيه أنه ﷺلما جاء إليها، قالوا: هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك، والظاهر أنها هي الجونية؛ لأن سهلا قال في حديثه: فأمر أبا أسيد أن يرسل إليها، فأرسل إليها. فالقصة واحدة، دارت على عائشة رضي الله عنها وأبي

---

[1] زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، 290/5.

[2] شرح مشكل الآثار للطحاوي98/2.

[3] السير للذهبي 397/1.

[4] الاستيعاب لابن عبد البر 1785/4.

أســيد وســهل، وكل منهم رواها، وألفاظهم فيها متقاربة، ويبقى التعارض بين قوله: "جاء ليخطبك"، وبين قوله: "فلما دخل عليها ودنا منها"، فإما أن يكون أحد اللفظين وهمًا، أو الدخول ليس دخول الرجل على امرأته، بل الدخول العام وهذا محتمل"[1].

ولعل من **قال بأنه عقد عليها أولى وأرجح**، ويدل عليه ترجمة البخاري للحديث:(باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق)، فقد نص البخاري على لفظ (الطلاق) و (امرأته) مما يدل على العقد عليها وليس مجرد الخطبة.

قال الكرماني:" فإن قلت كيف دل الحديث على الترجمة إذ لا طلاق إذ لم يكن ثمة عقد نكاح إذ ما وهبت نفسها ولم يكن أيضا بالمواجهة إذ قال بعد الخروج ألحقها بأهلها قلت له ﷺ أن يتزوج من نفسه بلا إذن المرأة ووليها وكان صدور قول هي نفسك لي منه لاستمالة خاطرها"[2].

وقال الطحاوي في شـرح مشـكل الآثار [3]:" أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ دُخُولُهُ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ إِلَّا وَهِيَ لَهُ زَوْجَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ، وَعَلَى ذَلِكَ كَانَ أَبُو أُسَيْدٍ جَاءَ بِهَا، وَكَانَ قَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: " هَبِي لِي نَفْسَـكِ " عَلَى مَعْنَى: مَكِّنِينِي مِنْ نَفْسِـكِ، لَا عَلَى اسْـتِئْنَافِ تَزْوِيجٍ يَعْقِدُهُ لَهُ عَلَى نَفْسِـهَا، وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُظَنَّ بِرَسُـولِ اللهِ ﷺ، وَمِنْ شَـرِيعَتِنَا أَنْ لَا يَخْلُوَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ لَيْسَ مِنْهَا بِمَحْرَمٍ؟ وَمِمَّا يُحَقِّقُ ذَلِكَ مَا قَدْ قُلْنَا: إِنَّهُ ﷺ خَرَجَ عَنْهَا عَلَى الطَّلَاقِ مِنْهُ لَهَا، وَالْفِرَاقِ مِنْهُ إِيَّاهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ تَقَدُّمِ تَزْوِيجِهِ إِيَّاهَا، وَبِاللهِ التَّوْفِيق"

---

[1] زاد المعاد لابن القيم 290/5.

[2] الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني، 181/19.

[3] 342/15.

ومما يؤيد القول بالعقد عليها، ما جاء عند ابن سعد[1] أن النعمان بن الجون الكندي أتى النبي ﷺ فقال: ألا أزوّجك أجمل أيم في العرب **فتزوّجها** وبعث معه أبا أسيد الساعدي قال أبو أسيد: فأنزلتها في بني ساعدة فدخل عليها نساء الحي فرحين بها وخرجن فذكرن من جمالها.

قال ابن حجر:" واعترض بعضهم بأنه لم يتزوجها إذ لم يجر ذكر صورة العقد وامتنعت أن تهب له نفسها فكيف يطلقها؟ والجواب أنه ﷺ كان له أن يزوج من نفسه بغير إذن المرأة وبغير إذن وليها، فكان مجرد إرساله إليها وإحضارها ورغبته فيها كافيًا في ذلك، ويكون قوله (هبي لي نفسك) تطييبًا لخاطرها واستمالةً لقلبها، ويؤيده قوله في رواية لابن سعد إنه اتفق مع أبيها على مقدار صداقها وأن أباها قال له إنها رغبت فيك وخطبت إليك"[2].

المسألة الثانية: هل خدع نساء النبي ﷺ ابنة الجون؟

جاء في بعض الروايات أن بعض زوجات النبي ﷺ لقّن ابنة الجون أن تستعيذ من رسول الله ﷺ عند دخوله عليها، وأن هذا الكلام يعجبه، ومن ذلك ما رواه ابن سعد [3] من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، قال: (الجونية استعاذت من رسول الله ﷺ وقيل لها: هو أحظى لك عنده، ولم تستعذ منه امرأة غيرها، وإنما خدعت لما رؤي من جمالها وهيئتها، ولقد ذكر لرسول الله من حملها على ما قالت لرسول الله، فقال رسول الله ﷺ: إنهن صواحب يوسف).

---

[1] الطبقات الكبرى (8/113-114) في إسناده الواقدي ضعيف، متروك الحديث، انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (7/481).

[2] فتح الباري لابن حجر 9/360، ورواية ابن سعد أخرجها الحاكم (4/39ح6816) من طريق الواقدي.

[3] الطبقات الكبرى لابن سعد (8/145 – 146).

وما أخرجه ابن سعد أيضا [1]، والحاكم[2] من طريق محمد بن عمر: أخبرنا هشام بن محمد: حدثني ابن الغسيل عن حمزة ابن أبي أسيد الساعدي عن أبيه – وكان بدريا – قال: تزوج رسول الله ﷺ أسماء بنت النعمان الجونية، فأرسلني، فجئت بها، فقالت حفصة لعائشة، أو عائشة لحفصة: اخضبيها أنت، وأنا أمشطها. ففعلن، ثم قالت لها إحداهما: إن النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه من المرأة إذا دخلت عليه أن تقول: أعوذ بالله منك، فلما دخلت عليه، وأغلق الباب، وأرخى الستر مد يده إليها، فقالت: أعوذ بالله منك، فقال بكمه على وجهه، فاستتر به، وقال: عذت معاذا. (ثلاث مرات).

والرد على هذه الشبه من عدة أوجه:

أولاً: ضعف هذه الرواية وأنها لا أساس لها من الصحة، قال النووي[3]:" الزيادة باطلة، رواها ابن سعد بإسناد ضعيف".

وقال ابن حجر في التلخيص: "قال ابن الصلاح في مشكله هذا الحديث أصله في البخاري من حديث أبي سعيد الساعدي دون ما فيه أن نساءه علمنها ذلك، قال وهذه الزيادة باطلة وقد رواها ابن سعد في الطبقات بسند ضعيف انتهى.. قلت: فيه الواقدي وهو معروف بالضعف، ومن الوجه المذكور أخرجه الحاكم "[4].

وضعفه الألباني حيث قال:" بل هو بهذا السياق موضوع؛ لأن هشام بن محمد؛ وهو الثعلبي متروك، ومحمد بن عمر، وهو الواقدي؛ كذاب. وقد خولفا في متنه فقال البخاري: حدثنا أبو نعيم: حدثنا عبد الرحمن بن غسيل به

---

[1] المرجع السابق.

[2] المستدرك للحاكم (37/4)، سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: " قلت: سنده واه ".

[3] تهذيب الأسماء واللغات للنووي 372/2.

[4] التلخيص الحبير لابن حجر 278/3 .

مختصـرا، وليس فيه ذكر لحفصـة وعائشـة مطلقا، ولا قول إحداهما: إن النبي ﷺ يعجبه من المرأة ... إلخ." [1].

ثانياً: بالرجوع إلى الروايات الصـــحيحة كالبخاري لا نجد ذكراً لهذه القصـــة، وكذلك الرواية التي روتها عائشـــة رضـــي الله عنها، فلو كان فيها تآمر من زوجاته لذكرت ذلك عائشة رضي الله عنها.

ثالثاً: لو كان طلاقها بســـبب مؤامرة من قبل زوجاته ﷺ لأخبره الوحي بذلك، فليس من المعقول أن تطلق ظلماً ولا يخبره الله بذلك، وهو ﷺ صـــاحب الحق والعدل، فكيف تطلق بمؤامرة من نسائه بدافع الغيرة ولا يعلم بذلك، وقد حصل منهن الاتفاق على موضوع العسل وأخبره الله بذلك [2].

رابعاً: أن هذا القول لا يصدر من أمهات المؤمنين رضـي الله عنهن، وخاصـة أن فيه نوع كذب على رســول الله ﷺ، حيث فيه أنه تقول عليه ﷺ وأنه يعجبه هذا القول، وقد سـبق له ﷺ الزواج من نسـاء جميلات فلم يحصـل منهن مثل هذا التآمر.

وهناك من لم يسـتبعد صـدور هذا القول منهن، قال ابن الملقن[3]:" واسـتبعد بَعضـهم صُـدُور هَذَا القَوْل من نسَاء رَسُول الله ﷺ مَعَ شرفهن بِصُـحْبَتِهِ، وَهَذَا لَيْسَ بالقوى؛ فَإِن الْغيرَة وَالْحب لرَسُـول الله ﷺوالحرص عَلَى عدم مشـاركتهن فِيهِ قد تحملهن عَلَى قريبٍ من ذَلِك؛ إِذْ جَاءَ فِي «الصَّـحِيح» تواطؤ عَائِشَـة وَصفِيَّة وَسَوْدَة عَلَى أَن رَسُول الله ﷺ إِذا دخل عَلَيْهِنَّ يَقُلْنَ لَهُ: «أكلتَ مَغَافِير ... »[4] الحديثَ.

---

[1] سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة للألباني 166/5.

[2] انظر: الطلاق في أسرة محمد صلى الله عليه وسلم دراسة نقدية 22.

[3] البدر المنير لابن الملقن 451/7 .

[4] رواه البخاري في الصـــحيح، كتاب الطلاق، باب: لم تحرم ما أحل الله لك" (26/9 ح6972)، ومسلم في الصحيح، كتاب الطلاق (1100/2ح1474) .

وهناك فرق بين الموقفين، حيث إن القول "أكلت مغافير" ليس فيه كذب وظلم للطرف الآخر، بل غاية ما فيه حيلة منهن لعلمهن بكرهه ﷺ أن توجد منه رائحة كريهة، فاستثمرن ذلك لصالحهن حتى لا يطيل الجلوس عند حفصة، والله أعلم وأحكم.

من ذلك يتبين أن سبب طلاق الرسول ﷺ لابنة الجون، عدم رغبتها في الزواج منه ﷺ وعدم معرفتها به، أدت إلى طلاقها كما سيأتي تفصيل ذلك.

المسألة الثالثة: الطلاق بالكناية:

ورد في قصة بنت الجون قول الرسول ﷺ في رواية عائشة رضي الله عنها:" «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الحَقِي بِأَهْلِكِ»

وفي رواية أبو أسيد: «يَا أَبَا أُسَيْدٍ، اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ، وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا«.

ولفظ (الحقي بأهلك) كناية عن أمرين:

1- الطلاق.
2- الطرد والإبعاد.

فليس هو من ألفاظ الطلاق الصريحة ولا الكناية الصريحة، وإنما هو من الكنايات التي تفتقر إلى النية، بالإضافة إلى القرائن اللفظية. وذهب جمهور الفقهاء إلى أن هذا التعبير يفتقر إلى النية لتعيين المراد[1].

قال العيني:" قَوْله: (الحقي بأهلك) كِنَايَة عَن الطَّلَاق، وَقد واجهها النَّبِي ﷺ بذلك، فَدلَّ على أَنه يجوز، وَلَكِن تَركه أرْفق وألطف، إلاَّ أَن احْتِيجَ إِلَى ذَلِك، وَقَالَ ابْن الْمُنْذر: اخْتلفُوا فِي قَول الحقي بأهلك وَشبهه من كنايات الطَّلَاق، فَقَالَت طَائِفَة، يَنْوِي فِي ذَلِك فَإِن أَرَادَ طَلَاقا، وَإِن لم يردهُ لم يلْزمه شَيْء، هَذَا قَول الثَّوْريّ وَأبي حنيفَة، قَالَا: إِذا نوى وَاحِدَة أَو ثَلَاثًا فَهُوَ مَا نوى، وَإِن نوى ثِنْتَيْنِ فَهِيَ وَاحِدَة، وَقَالَ مَالك: إِن أَرَادَ بِهِ الطَّلَاق فَهُوَ مَا نوى وَاحِدَة أَو ثِنْتَيْنِ

[1] جماليات الكنايات في الحديث النبوي لكفايت الله همداني ص 6.

أَو ثَلَاثًا، وَإِن لم يرد شَيْئا فَلَيْسَ بِشَيْء. وَقَالَ الْحسن وَالشعْبِيّ: إِذا قَالَ: إلحقي بأهلك، أَو: لَا سَبِيل عَلَيْك أَو: الطَّرِيق لَك وَاسع إِن نوى طَلَاقا فَهِيَ وَاحِدَة وَإِلَّا فَلَيْسَ بِشَيْء"[1].

وناقش ابن القيم في زاد المعاد مسألة: هل تعد هذه اللفظة من الطلاق؟

فنقل قول الظاهرية: لا يقع الطلاق بالحقي بأهلك، قالوا والنبي ﷺ لم يكن قد عقد بابنة الجون، وإنما أرسل إليها ليخطبها إذ الروايات قد اختلفت في قصتها، وقال الجمهور – منهم الأئمة الأربعة وغيرهم –: بل هذا من ألفاظ الطلاق إذا نوى به الطلاق، وحديث عائشة كالصريح في أنه ﷺ كان عقد عليها فإنها قالت :(لما أدخلت عليه) فهذا دخول الزوج بأهله ويؤكده قولها :(ودنا منها).

والله سبحانه ذكر الطلاق ولم يعين له لفظا فعلم أنه رد الناس إلى ما يتعارفونه طلاقا فأي لفظ جرى عرفهم به وقع به الطلاق مع النية، والألفاظ لا تراد لعينها بل للدلالة على مقاصد لافظها فإذا تكلم بلفظ دال على معنى وقصد به ذلك المعنى ترتب عليه حكمه ولهذا يقع الطلاق من العجمي والتركي والهندي بألسنتهم بل لو طلق أحدهم بصريح الطلاق بالعربية ولم يفهم معناه لم يقع به شيء قطعا فإنه تكلم بما لا يفهم معناه ولا قصده وقد دل حديث كعب بن مالك على أن الطلاق لا يقع بهذا اللفظ وأمثاله إلا بالنية[2].

وقصة بنت الجون هي الأصل في دلالة السنة المرفوعة للنبي ﷺ على وقوع الطلاق بالكناية؛ لأن حديثها في الصحيحين، قال الطحاوي: "هذا الحديث أصل في الكنايات عن الطلاق؛ لأن النبي ﷺ قال لابنة الجون حين طلقها: "الحقي بأهلكِ"[3]، وقال ابن عبد البر: "أصل هذا الباب في كل كناية عن

---

[1] عمدة القاري للعيني 230/20 .

[2] انظر: زاد المعاد لابن القيم (288/5) .

[3] شرح ابن بطال على البخاري (318/7).

الطلاق ما روي عن النبي ﷺ أنه قال للتي تزوجها فقالت: أعوذ بالله منك: " قد عُذتِ بمعاذ، الحقي بأهلكِ"، فكان ذلك طلاقًا "[1].

قال الصـــنعاني:" والحديث دليل على أن قول الرجل لامرأته الحقي بأهلك طلاق؛ لأنه لم يرو أنه زاد غير ذلك فيكون كناية طلاق إذا أريد به الطلاق كان طلاقًا قال البيهقي زاد ابن أبي ذئب عن الزهري الحقي بأهلك جعلها تطليقةً ويدل على أنه كناية طلاق أنه قد جاء في قصة كعب بن مالك أنه لما قيل له اعتزل امرأتك قال الحقي بأهلك فكوني عندهم ولم يرد الطلاق فلم تطلق"[2].

وقال القسطلاني[3]:" (الحقي بأهلك) بفتح الحاء وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط فيها النية بالإجماع".

وقد بوب البخاري للحديث: " باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ؟"

والمقصد من التبويب أمران[4]:

1- إثبات مشروعية جواز الطلاق.
2- المواجهة فأشـــار إلى أنها خلاف الأولى لأن ترك المواجهة أرفق وألطف إلا أن احتيج إلى ذكر ذلك.

فالبخاري عدّ قوله ﷺ "الحقي بأهلك" طلاقاً، حيث وقع الطلاق بهذه الكناية، بالإضافة إلى قرينة أمره ﷺ أبا أسيد بأن يمتعها ويلحقها بأهلها.

---

[1] الاستذكار لابن عبد البر (23/6).
[2] سبل السلام للصنعاني (262/2).
[3] إرشاد الساري 8لابن حجر (/130).
[4] انظر فتح الباري (81/15).

وقد كنى رسول الله ﷺ عن الطلاق بهذا التعبير الرقيق مما يدل على سمو مكانته وعظيم تعامله مع أزواجه بصورة خاصة، والمؤمنين بصورة عامة، وأن المرأة تلحق بأهلها إذا صارت مطلقة، ويحتمل الطرد والإبعاد عن نفسه مع بقاء النكاح[1].

قال ابن بطال" مواجهة الرجل أهله بالطلاق جائز له لحديث عائشة، وفى حديث أبى أسيد أنه، عليه السلام، أمره أن يكسوها ويلحقها بأهلها، وليس فيه مواجهته لها، عليه السلام، بالطلاق، وكلا الأمرين سواء غير أن ترك مواجهة المرأة بالطلاق أرفق وألطف وأيسر فى مراعاة ما جعل الله تعالى بين الزوجين من المودة والرحمة. قال الزجاج: خلق الله حواء من ضلع آدم، وجعل بين الرجل والمرأة المودة والرحمة"[2].

المسألة الرابعة: متعة الطلاق:

المتعة للمطلقة حق ثابت في الشرع، أوجبه الإسلام على الرجل، تطييب لخاطر المرأة من ألم الفراق، وجبر لوحشة الطلاق، يقدره القاضي حسب حالة الزوج المالية وحسب الظروف وحسب ما حصل للمرأة من ضرر[3]، قال النووي رحمه الله:" إن وجوب المتعة مما يغفل النساء عن العلم بها، فينبغي تعريفهن وإشاعة حكمها ليعرفن ذلك"[4].

وقد وردت عدة آيات تدل على حق المرأة في المتعة، من ذلك:

قوله تعالى:(لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا

---

[1] انظر: جماليات الكنايات في الحديث النبوي لكفايت الله همداني ص6.

[2] شرح صحيح البخاري لابن بطال (387/7).

[3] انظر: آيات متعة الطلاق ص15، متعة المطلقة دراسة حديثية موضوعية ص7.

[4] مغني المحتاج للخطيب الشربيني (241/3).

بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ) (سورة البقرة 236)، وقال تعالى (وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ) (سورة البقرة 241).

وقد وردت في السنة بضع أحاديث عن متعة المطلقة، ومنها حديث الدراسة، وهو متعة النبي ﷺ لابنة الجون عندما طلقها. حيث جاء في رواية أبو أسيد:" فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ اكْسُهَا رَازِقِيَّتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا". وفي رواية:" فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا ثَوْبَيْنِ رَازِقِيَّيْنِ"، قَالَ اِبْن التِّين: مَتَّعَهَا بِذَلِكَ إِمَّا وُجُوبًا وَإِمَّا تَفَضُّلًا"[1].

قال العيني:" وذكر المهلب أن هذه الكسوة هي المتعة التي للمطلقة التي لم يدخل بها. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون عقد نكاحها تفويضا فيكون لها المتعة، أو يكون سمى لها صداقا فتفضل عليها بذلك"[2].

وقد فرض النبي ﷺ متعة للجونية تطييباً لخاطرها، وهذا من عناية النبي ﷺ بالمرأة وإكرامه لها، ولم يعاملها بالمثل، ولم يحاسبها على قولها ونفورها منه، قال ابن حجر: "وَلَمْ يُؤَاخِذْهَا النَّبِيُّ ﷺ بِكَلَامِهَا مَعْذِرَةً لَهَا لِقُرْبِ عَهْدِهَا بِجَاهِلِيَّتِهَا "[3].

المسألة الخامسة: عرض الرجل ابنته على رسول الله ﷺ :

جاء في رواية عند ابن سعد[4]: " قدم النعمان بن أبى الجون الكندي وكان ينزل وبنو أبيه نجدا مما يلي الشربة فقدم على رسول الله ﷺ مسلما فقال يا رسول الله ألا أزوجك أجمل أيم في العرب كانت تحت ابن عم لها فتوفى

---

[1] فتح الباري لابن حجر (81/15).

[2] عمدة القاري للعيني (232/20).

[3] فتح الباري لابن حجر (358/9).

[4] الطبقات الكبرى لابن سعد (113/8-114). في إسناده الواقدي ضعيف، متروك الحديث، انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (481/7).

عنها فتاهت وقد رغبت فيك وحطت اليك فتزوجها رســـول الله ﷺ على اثنتي عشرة أوقية ونش....".

وهنا يعرض النعمان ابنته على رســـول الله ﷺ رغبة في القرب منه، وليحظى بشـــرف النســـب، وهذا كان من عادة العرب، قال في فتح المنعم[1]:" وكان أمراء العرب وسادتهم يحرصون على شرف النسب برسول الله ﷺ ، وكان رسول الله ﷺ كثيراً ما يستجيب لرغباتهم تأليفاً لهم وتوطيداً لعلاقتهم به وبالإسلام ودفعاً لهم للتمسك بالإسلام والدفاع عنهم، وكان ذلك في ربيع الأول سنة (9هـ)."

المسألة السادسة: هل من طلقها ﷺ ولم يدخل بها تعدُّ من أمهات المؤمنين؟ وتثبت لها الحرمة كسائر زوجاته ﷺ؟

قال تعالى :﴿وأَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ﴾، فكلُّ زوجةٍ للنبيّ ﷺ، فهي أمٌّ للمؤمنينَ، لعموم الآيةِ، واختلف العلماء هل الحرمة ثابتة لكل زوجاته الطاهرات سواء من طلقت منهن ومن لم تطلق؟ وسواء أكانت مدخولا بها أو غير مدخول بها؟ وقد ذكر القرطبي خلاصة هذا الخلاف فقال:

"وأما اللاتي طلقهن رســـول الله ﷺ في حياته فقد اختلف في ثبوت هذه الحرمة لهن على ثلاثة أوجه: أحدها: ثبتت لهن هذه الحرمة تغليباً لحرمة رسـول الله ﷺ. الثاني: لا يثبت لهن ذلك، بل هن كسـائر النسـاء ; لأن النبي ﷺ قد أثبت عصـــمتهن، وقال: أزواجي في الدنيا هن أزواجي في الآخرة. الثالث: من دخل بها رســـول الله ﷺ منهن ثبتت حرمتها وحرم نكاحها وإن طلقها ; حفظا لحرمته وحراســـة لخلوته. ومن لم يدخل بها لم تثبت لها هذه الحرمة ; وقد هم عمر بن الخطاب رضـــي الله تعالى عنه برجم امرأة فارقها رسـول الله ﷺ فتزوجت فقالت: لم هذا! وما ضـرب علي

[1] فتح المنعم شرح صحيح مسلم لموسى شاهين(162/8) .

رسول الله ﷺ حجابا ولا سميت أم المؤمنين؟! فكف عنها عمر رضي الله عنه"[1].

الخاتمة:

الحمد لله الذي يسر وأعان على التمام، وأسأله القبول وحسن الختام، فإن أحسنت فمن الله، وإن أسأت أو أخطأت فمن نفسي والشيطان، واستغفره وأتوب إليه. ومن خلال قصة زواج النبي ﷺ من الجونية أصل إلى عدة **نتائج:**

1- قصة زواج النبي ﷺ من الجونية صحيحة، وقد رواها الشيخان في صحيحهما من رواية أبو أسيد الساعدي وسهل بن سعد وعائشة رضي الله عنهم، واختلف في اسم الجونية على عدة أقوال، والذي ورد عند البخاري أميمة بنت شراحيل، وهو ما رجحه ابن حجر.

2- سبب استعاذة الجونية من الرسول ﷺ إما لكونها لم تعرفه، أو لكبر فيها، ولم يؤاخذها الرسول ﷺ بقولها لقرب عهدها بجاهلية.

3- لم يثبت أن سبب استعاذة الجونية ما غرها به بعض أزواجه ﷺ، حيث أوهموها أن النبي ﷺ يحب هذه الكلمة، فقالتها رغبة في التقرب إليه، والروايات في ذلك ضعيفة وباطلة ولا أساس لها.

4- القول بأن رسول الله ﷺ عقد على ابنة الجون **أولى وأرجح**، ويدل عليه ترجمة البخاري للحديث:(باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق)، فقد نص البخاري على لفظ (الطلاق) و (امرأته) مما يدل على العقد عليها وليس مجرد الخطبة.

5- الحديث أصل في الكنايات عن الطلاق؛ لأن النبي ﷺ قال لابنة الجون حين طلقها: "الحقي بأهلكِ"

---

[1] الجامع في أحكام القرآن للقرطبي 125/14) رواية همّ عمر رضي الله عنه أخرجها ابن سعد في طبقاته (146/8) بسنده إلى ابن عباس.

6- فرض النبي ﷺ متعة للجونية تطيباً لخاطرها، وهذا من عناية النبي ﷺ بالمرأة وإكرامه لها.

7- عرض النعمان ابنته على رسول الله ﷺ رغبة في القرب منه، وليحظى بشرف النسب، وهذا كان من عادة العرب.

8- من عقد عليها رسول الله ﷺ ولم يدخل بها لا تثبت لها حرمة أمهات المؤمنين.

9- أثبت الحديث للمرأة حقوقاً مالية مثل: الصداق ومتعة الطلاق.

التوصيات وهي كثيرة من أهمها:

1- دراسة الأحاديث النبوية التي تعنى بالحياة الزوجية في بيت النبوة لاستخلاص العبر والفوائد.

2- رد الشبهات المثارة حول زواج النبي ﷺ وزوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن.

3- عقد الندوات العلمية حول حقوق المرأة ومكانتها في الإسلام.

المراجع

1- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، ابن بلبان الفارسي، تحقيق وتخريج: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط 1408/1.

2- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية- مصر، ط7/ 1323هـ.

3- الاستذكار ابن عبد البر، تحقيق: سالم عطا ومحمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1/ 1421هـ.

4- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، المحقق: علي محمد البجاوي الناشر: دار الجيل، بيروت الطبعة: الأولى، 1412 هـ

5- إنسانية السنة النبوية في الحياة الزوجية د سوسن الشريف، ورقة بحثية في المؤتمر الدولي لكلية الدراسات الاسلامية والعربية جامعة الأزهر، المرأة ومسيرة التنوير- الواقع والمأمول، 2016.

6- آيات متعة الطلاق، دراسة فقهية قانونية، عبد الهادي عبد الكريم عواد، جامعة الموصل، مجلة كلية التربية الأساسية، مجلد 5 العدد 1، 2007.

7- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير الابن الملقن، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية الطبعة: الاولى، 1425هـ-2004م.

8- تاج العروس من جواهر القاموس، للزَّبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية.

9- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1419هـ. 1989م .

10- تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان .

11- التوشيح شرح الجامع الصحيح، للسيوطي، المحقق: رضوان جامع رضوان الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، 1419 هـ – 1998 م.

12- جماليات الكنايات في الحديث النبوي – ذكر النساء نموذجاً، د كفايت الله همداني، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب – لاهور باكستان، ع 24، 2017م.

13- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون , 1415هـ /1994م.

14- سبل السلام، الصنعاني، الناشر: دار الحديث الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

15- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة الألباني، مكتب المعارف.

16- سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1424 هـ – 2004 م.

17- السنن الكبرى، النسائي، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، 1421 هـ – 2001 م.

18- السنن الكبرى، البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات الطبعة: الثالثة، 1424 هـ – 2003 م.

19- السنن لابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

20- سير أعلام النبلاء، للذهبي، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الثالثة ، 1405 هـ / 1985 م.

21- شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، 1423هـ – 2003م،

22- شرح مشكل الآثار، الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى – 1415 هـ- 1494 م.

23- الجامع في أحكام القرآن للقرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط2/ 1384هـ-1964م.

24- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

25- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ= صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

26- الطبقات الكبرى لابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، 1410 هـ – 1990 م.

27- الطلاق في أسرة محمد ﷺ دراسة نقدية، غصون عبد صالح، جامعة ديالي، كلية التربية للعلوم الإنسانية، مجلة الطريق للتربية والعلوم الاجتماعية، مجلد 6 (1)، 2019.

28- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعينى، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

29- العين، الخليل الفراهيدي، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
30- الغوامض والمبهمات في الحديث النبوي، عبد الغني بن سعيد الأزدي، المحقق: د / حمزة أبو الفتح بن حسين قاسم محمد النعيمي، الناشر: دار المنارة، الطبعة: الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
31- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
32- فتح المنعم شرح صحيح مسلم، د موسى شاهين لاشين الناشر: دار الشروق الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، 1423 هـ - 2002 م.
33- القاموس المحيط، الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.
34- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان الطبعة: الأولى، 1418هـ1997م.
35- الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، الكوراني، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.

36- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، الكرماني، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان طبعة أولى: 1356هـ – 1937م طبعة ثانية: 1401هـ – 1981م.

37- لسان العرب، ابن منظور، الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – 1414 هـ.

38- متعة المطلقة دراسة حديثية موضوعية، د نجلاء المبارك، مجلة وزارة العدل، مج 13 ع32، 2011م.

39- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، الأصبهاني المديني، المحقق: عبد الكريم العزباوي الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة ، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى جـ 1 (1406 هـ – 1986 م) • جـ 2، 3 (1408 هـ – 1988 م).

40- المحيط في اللغة، الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (المتوفى: 385هـ).

41- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، 1411 – 1990.

42- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ – 2001 م .

43- المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، أبو عوانة الإسفراييني، تنسيق وإخراج: فَرِيق مِن البَاحِثين بكليَّةِ الحَديثِ الشَّريفِ وَالدّرَاسَاتِ الإسلاميَّة بالجَامِعَة الإسلاميَّة الناشر:

الجَامِعَة الإســلاميَّة، المملَكة الْعَرَبيَّة السَّــعُودية الطبعة: الأوُلى، 1435 هـ - 2014 م.

44- كشــف المشــكل من حديث الصــحيحين، أبو الفرج بن الجوزي (المتوفى: 597هـــ) المحقق: علي حسين البواب الناشر: دار الوطن – الرياض.

45- مصابيح الجامع ، الدماميني، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب الناشــر: دار النوادر، ســوريا الطبعة: الأولى، 1430 هـ - 2009 م.

46- مصاهرة قبيلة كندة للنبي ﷺ أسماء بنت النعمان اختياراً، د. علي صالح المحمداوي، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، ع 8، 2012م.

47- مطالع الأنوار على صـــحاح الآثار، ابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث النـاشـــر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر الطبعة: الأولى، 1433 هـــ - 2012 م.

48- المعجم الكبير، للطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة الطبعة: الثانية.

49- معرفة الصحابة،أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي الناشـــر: دار الوطن للنشـــر، الرياض الطبعة: الأولى 1419 هـ - 1998 م.

50- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الخطيب الشربيني، الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م.

51- منحة الباري بشــرح صــحيح البخاري المســمى «تحفة الباري»: زكريا الأنصاري، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع

العازمي الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1426 هـ – 2005 م.

52- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م.

53- المنتقى من السنن المسندة، لابن الجارود النيسابوري، المحقق: عبد الله عمر البارودي الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت الطبعة: الأولى، 1408 – 1988.